

## امتحان دورة عادية سداسي أول في مادة الهيئات الإدارية الاستشارية-الإجابة النموذجية-

**السؤال 1:** فيما تتمثل أهم التعديلات التي قام بها المؤسس الدستوري على مستوى الهيئات الاستشارية في ظل التعديل الدستوري لسنة 2020؟ 8 ن

حافظ المؤسس الدستوري على أهم الهيئات الاستشارية مع بعض التعديلات في الهيكلة والتنظيم والاختصاصات كما قام بالتوسع ودسترة هيئات أخرى واعتبرها هيئات استشارية لم يتطرق لها في الدساتير السابقة تمثلت في المرصد الوطني للمجتمع المدني والأكاديمية الجزائرية للعلوم والتكنولوجيات. **1ن**

كما حافظ المؤسس الدستوري في التعديل الدستوري لسنة 2020 على تكريس معظم الهيئات الاستشارية التي كان قد نص عليها من قبل دستور 2016، على غرار المجلس الأعلى للأمن، المجلس الإسلامي الأعلى، المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، المجلس الوطني لحقوق الانسان والمجلس الأعلى للشباب، لكنه قام ببعض التعديلات عليها من ناحية الهيكلة والتنظيم والاختصاص والاختصاص من خلال استحداث مراسيم رئاسية جديدة خاصة بكل هيئة. **1 ن**

**بالنسبة للمجلس الأعلى للأمن** وبعد صدور المرسوم الرئاسي رقم 21-539 المتضمن تشكيلة المجلس الأعلى للأمن وتنظيمه وسيره، فقد طرأ عليه بعض التعديلات خاصة على تشكيلته التي شهدت توسعا في تركيبته، إضافة إلى أن المادة 4 من ذات المرسوم منحت لرئيس الجمهورية كلما تقتضيه الضرورة إمكانية دعوة لحضور اجتماعات المجلس الأعلى للأمن أعضاء آخرين في الحكومة أو مسؤولي هيئات عمومية وكذا خبراء لتقديم على سبيل الاستشارة معلومات، أو تقييم مسألة قانونية. **2ن**

**بالنسبة إلى المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي والبيئي:** نلاحظ أن دستور 2020 أضاف اختصاص آخر في المجال البيئي. **(1 ن)**

وجاء التعديل الدستوري لسنة 2020 بمكسب جديد للمجتمع المدني وهو المرصد الوطني للمجتمع المدني، حيث تعد من الدول السباقة في تبني المجتمع المدني وذلك من خلال تشجيع النشاط الحزبي وإنشاء الجمعيات والنقابات، أين تم إنشاء مرصد وطني للمجتمع المدني في التعديل الدستوري لسنة 2020، حيث نصت **المادة 213** منه على أن: " المرصد الوطني للمجتمع المدني هيئة استشارية لدى رئيس الجمهورية. يقدم المرصد آراء وتوصيات متعلقة بانشغالات المجتمع المدني. يساهم المرصد في ترقية القيم الوطنية والممارسة الديمقراطية والمواطنة ويشارك مع المؤسسات الأخرى في تحقيق أهداف التنمية الوطنية. يحدد رئيس الجمهورية تشكيلة المرصد ومهامه الأخرى. " **2ن**

كما استحدثت الأكاديمية الجزائرية للعلوم والتكنولوجيات بموجب **المادة 218** منه: " الأكاديمية الجزائرية للعلوم والتكنولوجيا هيئة مستقلة ذات طابع علمي وتكنولوجي. يحدد القانون تنظيم الأكاديمية وتشكيلاتها وسيرها ومهامها. **1ن**